

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

3752 - أخبرنا عمر بن محمد بن بجير الهمداني حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثنا خارجة بن الحارث عن أبيه الحارث بن رافع بن مكث الجهني ثم الربيعي أنه سأل جابر بن عبد الله فقال ي لنا غنم وغللمان وهم يخطبون على غنمهم هذه الثمرة الحبله وهي ثمرة السمر فقال جابر : لا ثم قال : لا يخط ولا يعضد محرم رسول الله ﷺ ولكن هشوا هشاً ثم قال : إن كان رسول الله ﷺ لينها أن نقطع المسد ومروود البكرة K إسناده ضعيف